

Distr.: General  
14 September 2021  
Arabic  
Original: English



## اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

مقرر اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ  
رقم 2019/942 \*\*

السيد م. ك. (لا يمثله محام) : بلاغ مقدم من:

صاحب الشكوى : الشخص المدعى أنه ضحية:

أستراليا : الدولة الطرف:

24 حزيران/يونيه 2019 (تاريخ الرسالة الأولى) : تاريخ تقديم الشكوى:

خطر التعرض للتعذيب في حال الترحيل إلى سري لانكا : المسألة الموضوعية:

حيث إن اللجنة لم تكن قد تلقت أي تعليقات من محامي صاحب الشكوى على ملاحظات الدولة الطرف، رغم أنها كانت قد أرسلت أربع رسائل تذكير لذلك الغرض، فقد قررت، في اجتماعها المعقود في 14 تموز/يوليه 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 2019/942.

\* اعتمده اللجنة في دورتها الحادية والسبعين (12-30 تموز/يوليه 2021).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، وكلود هيلر، وإردوغان إيشجان، وليو هولوين، وبيتر كينغ، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وديغو رودريغز - بينسون، وبختيار توزمحمديف.



الرجاء إعادة الاستعمال